

مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Studies and Planning



طرق إصدار الشهادة الصحية دراسة لنماذج مُختارة

د. محمد ارمين كريت د. يسرى عامر عبد الكريم





طرق إصدار الشهادة الصحية: دراسة لنماذج مُختارة

سلسلة اصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط / قسم الابحاث
/ الدراسات القانونية، الدراسات الاجتماعية

الاصدار / ورقة سياسات

الموضوع / شؤون إقليمية ودولية

د. محمد ارمين كريت / باحث

د. يسرى عامر عبد الكريم / باحثة

عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركزٌ مستقلُّ، غيرُ ربحيٍّ، مقرُّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاص، ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليلٍ مستقلٍّ، وإيجاد حلول عملية جيّة لقضايا معقدة تهتمُّ الحقلين السياسي والأكاديمي.

ملحوظة:

لا تعبّر الآراء الواردة في المقال بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنّما تعبّر عن رأي كاتبها.

حقوق النشر محفوظة © 2025

www.bayancenter.org

info@bayancenter.org

Since 2014

المقدمة

تؤدي الشهادات الصحية دوراً مهماً في حماية الصحة العامة وضمان سلامة العاملين في القطاعات الحساسة مثل الأغذية والرعاية الصحية، في دول جوار العراق، تختلف إجراءات إصدار الشهادات الصحية من دولة إلى أخرى، ولكن الهدف المشترك هو الحفاظ على معايير صحية عالية.

الشهادة الصحية هي شهادة تثبت أن المنتجات صالحة للاستهلاك البشري المراد تصديره، ويتم إصدار الشهادة الصحية عبر اتباع خطوات محددة لضمان المنتج.

لذلك، يتوجب منح الشركات الغذائية الراغبة في استيراد أو تصدير المواد الغذائية شهادات صحية، إذ يتم توفير الشهادات الصحية للمنتجات الغذائية لمساعدة المصدرين المحليين على تلبية متطلبات سلامة الأغذية.

بسبب التجارة العالمية لكافة أنواع المواد الغذائية، يتم شحن أطنان من المواد الغذائية في الأسواق الدولية يومياً، وقد أدت هذه الزيادة الضخمة في تجارة المواد الغذائية إلى زيادة الطلب على إصدار الشهادات في مختلف الجوانب المتعلقة بالصحة بضمنها ما يتعلق بالوضع النوعي والكمي للمواد الغذائية الموجهة للتصدير من حيث سلامة الأغذية.

عادةً ما تكون هذه الشهادات مطلوبة من قبل السلطات المختصة التي تراقب استيراد المواد الغذائية في بلدان المقصد للشحنة المُصدرة من بلد ما.

وينبغي أن تتضمن شهادة الصحة الغذائية الصادرة عن جهة معتمدة جميع التفاصيل المتعلقة بسلامة الغذاء لشحن مادة غذائية للتصدير.

تُقدم هذه الدراسة نماذج لإصدار الشهادة الصحية، مع بيان أهميتها والإجراءات المتبعة في الدول لإصدارها، أخذت هذه الدراسة دول الجوار كنماذج للدراسة وتمثل تلك الدول بالآتي: (السعودية، سورية، الكويت، الأردن، تركيا، إيران).



كما تحاول الدراسة تسليط الضوء على أهمية إصدار إجازة الشهادة الصحية.

الأهمية:

تأتي أهمية الموضوع عبر التزام الشركات بالمعايير الصحية، ووصولها على الشهادات الصحية تكون أكثر قدرة على المنافسة في الأسواق الدولية؛ مما يُعزز من قدرتها على التوسع والنمو، كذلك تضمن الشهادات الصحية أن المنتجات المستوردة والمصدرة ملتزمة بالمعايير الصحية المطلوبة، مما يُعزز الثقة بين الدول ويضمن سلامة المستهلكين، إلى جانب ذلك، فإن وجود الشهادات الصحية يمكن أن يُسرّع من عملية التخليص الكمركي، حيث يُقلل الوقت اللازم للتفتيش والفحص عند الحدود، وهذا يؤدي إلى فتح أسواق الدولية جديدة إذ تعد الشهادات الصحية متطلباً أساسياً لدخول المنتجات إلى العديد من الأسواق الدولية، مما يفتح فرصاً جديدة للتجارة ويُعزز العلاقات الاقتصادية بين الدول.

الهدف:

إن الهدف من إصدار الشهادة الصحية للمنتجات الغذائية والألبان له أهمية كبيرة لأسباب عدة:

الشهادات الصحية تؤكد أن المنتجات الغذائية والألبان قد خضعت للفحوصات اللازمة وتلتزم بالمعايير الصحية المطلوبة، مما يضمن سلامة المستهلكين.

تساعد الشهادات الصحية في تسهيل عمليات التصدير والاستيراد، إذ تتطلب معظم الدول وجود هذه الشهادات للسماح بدخول المنتجات إلى أسواقها، مما يفتح فرصاً جديدة للشركات لزيادة مبيعاتها.

تُعزز الشهادات الصحية الثقة بين الشركات والمستهلكين، إذ يُطمئن المستهلكون إلى أن المنتجات التي يشترونها آمنة وصحية.

تساعد الشهادات الصحية في تجنب المشاكل القانونية التي قد تنشأ نتيجة عدم الالتزام بالمعايير الصحية، مما يحمي الشركات من الغرامات والعقوبات التي قد تُفرض عليها.

تُسهم الشهادات الصحية في حماية الصحة العامة عبر منع انتشار الأمراض التي ربما قد تنتقل عبر المنتجات الغذائية الملوثة.



أولاً: المملكة العربية السعودية

إن الآلية المتبعة لتصدير المواد الغذائية والألبان واللحوم في السعودية يتطلب إصدار شهادة الصلاحية من هيئة الغذاء والدواء (هيئة حكومية)، ونبين في أدناه كيفية إصدار الشهادة الصحية:

شروط طلب الحصول على شهادة الصلاحية لتصدير المنتجات الغذائية:

- 1- يجب على المنشأة المطالبة لشهادة صلاحية التصدير للمنتجات الغذائية مُسجلة في النظام الإلكتروني لتسجيل المنشآت الغذائية المحلية لدى الهيئة.
- 2- يجب على المنشأة الراغبة في تصدير منتجاتها الغذائية تسجيل جميع منتجاتها الغذائية في النظام الإلكتروني لتسجيل المنتجات الغذائية المحلية لدى الهيئة.
- 3- أن يكون ترخيص مزاولة المنشأة الغذائية للنشاط من الجهة المختصة ساري الصلاحية.
- 4- يجب ألا يكون هناك قرار صادر بحظر أو تعليق تصدير أي من المنتجات الغذائية التي ترغب المنشأة الغذائية تصديرها.
- 5- عدم وجود أمر بسحب المنتجات للشركة من الأسواق المحلية.
- 6- عدم وجود مخالفات أثناء التفتيش الدوري أو المفاجئ يوقف العمل بإذن التصدير، حتى زوال السبب.

آلية سير عمل إصدار شهادة صلاحية التصدير للمنتجات الغذائية:

- 1- تقدم المنشأة الغذائية الراغبة في تصدير منتج غذائي بتقديم طلب إصدار شهادة صلاحية التصدير عبر النظام الإلكتروني لإصدار شهادة صلاحية التصدير للمنتجات الغذائية.
- 2- تقوم الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية بدراسة طلب إصدار شهادة صلاحية التصدير ومراجعة البيانات المقدمة من المنشأة الغذائية وفي حالة وجود ملاحظات أو استفسارات على الطلب يتم إبلاغ المنشأة الغذائية إلكترونياً بذلك.



3- تقوم الإدارة التنفيذية للوائح الفنية والمواصفات بمطابقة البطاقة الغذائية للمنتج (المنتجات المراد تصديرها) حسب المواصفات القياسية المعتمدة لتلك المنتجات والمحالة لها إلكترونياً من قبل الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية وفي حالة وجود ملاحظات أو استفسارات على البطاقة الغذائية يتم إبلاغ المنشأة إلكترونياً من قبل الأسواق المحلية للمنشأة الغذائية لتعديل الملاحظات.

4- بعد استيفاء جميع المتطلبات وتعديل بالملاحظات تقوم الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية بالتفتيش الميداني للمنشأة الغذائية والتأكد من تطبيقها لاشتراطات ومتطلبات اللوائح الفنية والمواصفات المعتمدة على المنتج والمنشأة والعاملين فيها وفقاً لما جاء بالمواصفة القياسية الخليجية رقم (21 / 1984) موثقة ذلك بأعداد تقرير عن المنشأة وفي حالة وجود ملاحظات عن المنشأة الغذائية يتم إبلاغ المنشأة عنها في حينه، اما في حالة عدم وجود ملاحظات فيتم سحب عينات من المنتجات المراد تصديرها وأرسالها لاحد المختبرات لإجراء التحاليل المخبرية اللازمة عليها للتأكد من مطابقتها للوائح الفنية والمواصفات المعتمدة.

5- ترسل نتائج التحاليل من المختبر إلى الإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية، والتي تقوم بإرسال نتائج التحاليل إلكترونياً إلى الإدارة التنفيذية للوائح الفنية والمواصفات لمطابقة نتائج التحاليل المخبرية لعينات المنتجات المراد تصديرها حسب المواصفات القياسية المعتمدة لذلك.

6- تحدد الإدارة التنفيذية للرقابة على الاسواق المحلية المقابل المالي المطلوب تسديده من قبل المنشأة الغذائية وإصدار الفاتورة عبر النظام الإلكتروني لإصدار شهادة صلاحية التصدير والطلب من الشركة توقيع نموذج خاص بعدم تسويق المنتجات المراد تصديرها داخل المملكة، إلا في حالة مطابقتها للوائح الفنية والمواصفات المعتمدة واشعار المنشأة بذلك، وفي حالة عدم التسديد يتم الغاء الطلب إلكترونياً ويبقى المقابل المالي مطلوب للسداد.

7- تقوم المنشأة الغذائية بتسديد المقابل المالي عبر نظام «سداد» باستخدام رقم سداد الخاص بالهيئة العامة للغذاء والدواء.



8 تقوم الإدارة التنفيذية للرقابة على الاسواق المحلية بإصدار شهادة صلاحية التصدير موضحاً بها المنتجات الغذائية المسموح بتصديرها وإرسالها للمنشأة.

9- يمكن للمنشأة الغذائية إصدار نسخة من شهادات الصلاحية السارية للإرساليات عبر النظام الإلكتروني لإصدار شهادات صلاحية التصدير بعد صدور الشهادة الأساسية لصلاحية التصدير للمنتجات الغذائية حتى ترفق مع الإرساليات المراد تصديرها.

10 - يتم تصديق شهادات الإرساليات إلكترونياً عبر المختصين بالإدارة التنفيذية للرقابة على الأسواق المحلية عبر فروعها.

أما بالنسبة إلى منتجات اللحوم والألبان يطلب إصدار وثيقة أخرى بالإضافة إلى شهادة الغذاء والدواء وهي وثيقة (وقاء) الصادرة من وزارة الزراعة (المركز الوطني للوقاية من الآفات النباتية والأمراض الحيوانية) تسمى شهادة صحية بيطرية.

وهناك ضوابط وقواعد يجب على المنشأة الالتزام بها:

- 1- عدم استخدام أي مادة قد تُشكل خطراً على صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات.
- 2- عدم استخدام مواد قابلة للامتصاص داخل الثروة الزراعية أو منتجاتها.
- 3- عدم استخدام مواد قابلة للتراكم في التربة للمنشأة الزراعية.
- 4- عدم استخدام متبقيات العقاقير البيطرية والمتبقيات الأخرى في المنتجات المنشآت الزراعية عن الحدود القصوى المسموح بها التي تحددها جهة الاختصاص.
- 5- استخدام أساليب التعقيم بالبخار والتعقيم الشمسي وفقاً للشروط وضوابط استخدام التعقيم الشمسي بالزراعة العضوية المعتمدة.
- 6- إبلاغ المركز مباشرة عند وجود أي مرض معدٍ أو آفة أو وباء أو حالات نفوق غير اعتيادية.
- 7- يتقيد بجميع ما يصدر من قرارات وتعاميم من المركز بشأن جميع أعمال الوقاية والمكافحة والتحصين وبرامجه، وكذلك الحجز النباتي أو الحيواني.

- 8- يجب تطبيق مبادئ الرفق بالحيوان بحسب التعليمات التي تصدرها الوزارة والجهات ذات العلاقة.
- 9- يجب اتباع إجراءات الصحة والسلامة المهنية للعاملين في المنشآت لديه والتي تصدر من الوزارة والجهات ذات العلاقة.
- 10- عدم استخدام أو الاحتفاظ بالمستحضرات أو المنتجات أو المواد والمبيدات منتهية الصلاحية والمسارة بإتلافها بطرق آمنة ومناسبة من خلال الشركات المختصة في هذا المجال، والاحتفاظ بسجلات ووثائق لإثبات عملية الإتلاف.
- 11- عدم التعاقد مع جهات أخرى لتقديم بعض أو جزء من الخدمات الخاصة بالوقاية أو المكافحة إلا بعد الحصول على موافقة المركز قبل إجراء عملية التعاقد.
- 12- عدم استخدام طرق أو وسائل مستحدثة إلا بعد الحصول على موافقة المركز.

ويكون التقديم عبر المنصة الإلكترونية:

- يقدم طلب عبر المنصة الإلكترونية.
- الموافقة على التعهد الإلكتروني الخاصة بالتقيد بالضوابط والتعليمات.
- تسديد الرسوم.

ثانياً: الجمهورية العربية السورية:

تقوم الجهات السورية المعنية بإصدار الشهادة الصحية للمواد الغذائية من خلال النقاط الآتية:

1. يجب أن تكون الأجبان والألبان السورية مسموحة بالتصدير.
2. تحتاج الأجبان والألبان إلى تحليل مختبري قبل التصدير.
3. يجب على المصدر أن يكون حاصلًا على سجل تجاري يسمح له بالتصدير، فضلاً عن استصدار شهادة المنشأ - وتسجيله في غرفة التجارة والصناعة.
4. مسجل لدى هيئة ودعم وتنمية الإنتاج المحلي والصادرات.
5. يجب الحصول على براءة ذمة من وزارة المالية.
6. تصدير المواد الغذائية السورية المنشأ معفاة من الرسوم الكمركية.
7. هناك بعض الرسوم المالية الرمزية على تصدير الألبان والأجبان.
8. هناك كميات جيدة من الأجبان والألبان معدة للتصدير.

ثالثاً: دولة الكويت

تم إصدار قرار في عام 2013 بتأسيس الهيئة العامة للغذاء والتغذية في الكويت، وتعد الهيئة جهة حكومية مستقلة تعمل تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة الكويتية وتعتمد في عملها على ثلاث جهات حكومية متمثلة بـ (بلدية الكويت، ووزارة التجارة، ووزارة الصحة)، كما في الشكل رقم (1).

وتعد الهيئة العامة للغذاء هي المسؤولة عن كل الأمور التي تخص التغذية والغذاء في الكويت، فهي تقوم بكل أعمال التفتيش اللازمة من خلال الإدارات للهيكل التنظيمي لها الثلاثة المكونة وهي إدارة الشؤون القانونية وإدارة مكتب رئيس الهيئة وإدارة العلاقات العامة والإعلام، هذه الإدارات تقوم بمراقبة جودة الغذاء ومواصفاته ومقاييسه، والإشراف على المنافذ البرية ومخازن التبريد ومنافذ المطار، وكل ذلك حتى لا يخرج للمواطن إلا الغذاء السليم ذو المستوى العالي الذي يضمن له الصحة والعافية.



يبين الشكل رقم (1) جهات ارتباط الهيئة العامة للغذاء والتغذية في دولة الكويت



ومن ضمن مهام الهيئة الرقابة على إرساليات المواد الغذائية الواردة من خارج البلاد عبر المنافذ البرية والبحرية والجوية التابعة للإدارة وأخذ عينات منها لفحصها لدى المختبرات المختصة والمساهمة في وضع إجراءات التصريح بالمواد الغذائية المستوردة المطابقة للمواصفات القياسية المعمول بها الكويتية أو الخليجية أو العربية أو العالمية بالتنسيق مع الجهات المختصة واتخاذ إجراءات التصريح بالمواد الغذائية غير المطابقة للمواصفات القياسية المعمول بها والصالحة للاستهلاك الآدمي، واتخاذ إجراءات إعادة تصدير المواد الغذائية المستوردة المصرح بها الصالحة للاستهلاك الآدمي إلى دولة غير دولة المنشأ ومتابعة تنفيذ إجراءات إعادة التصدير وإجراءات الإتلاف للمواد الغذائية غير المصرح بها وفق النظم المعمول بها وإصدار شهادات التصدير الشخصي للمواد الغذائية بغرض الاستخدام الشخصي وفق الضوابط المعمول بها. وتحديد احتياجات الإدارة ومراقبتها وأقسامها المختلفة من التسهيلات الفنية الخاصة بنقل وتخزين وفحص العينات من المواد الغذائية الخاصة بإجراءات الفحص الظاهري أو الفحص المختبري بالتنسيق مع الجهات المعنية بالبلدية وخارجها.

رابعاً: الجمهورية التركية

1- آلية تصدير المواد الغذائية النباتية

في إطار إصدار الشهادة الصحية لتصدير الأغذية النباتية والأعلاف، واللائحة التنفيذية للمنتجات المعدة للتصدير والمعلنة في الجريدة الرسمية في العدد 28123 بتاريخ 25/11/2011 وبناءً على الخدمات البيطرية وقانون الأعلاف رقم 5996 تبدأ إجراءات التصدير من قبل النظام العالمي GGBS لأجل معرفة سلامة الأغذية من قبل المصدر حيث يتم تنفيذ الموافقة على تنظيم الشهادات الصحية والمعاملات المتعلقة بالتصدير من قبل مديريات المحافظات البالغ عددها (81) مديرية. ويشترط القانون على الشركة التي تنتج المنتجات المراد تصديرها أن يكون لديها شهادة تسجيل أو موافقة تخضع للشركة التي تنتج المنتجات

للتفتيش المنتظم من قبل وزارة الزراعة والغابات ويتم أخذ عينات من المنتجات وتحليلها في المختبرات المعتمدة من قبل الوزارة المذكورة آنفاً.

2- آلية تصدير المواد الغذائية الحيوانية

وفقاً لمتطلبات الدولة المستوردة، يتم أخذ عينة من المنتج. إذا كانت نتيجة التحليل مناسبة يتم إصدار شهادة صحية بيطرية. ويتم فحص البضاعة ما بعد التغليف والتعبئة والعلامة التجارية في مختبرات خاصة ويتم مراقبة جميع المستندات والوثائق ومراقبة هوية المصدر إذا كانت تطابق الشهادات والوثائق.

خامساً: جمهورية إيران الإسلامية

في البدء يمكن تقسيم موضوع التصدير في إيران إلى قسمين :

1. التصدير المباشر:

هو البيع من قبل المصدر مباشرة إلى مستورد موجود في بلد آخر دون استخدام شخص أو منظمة أو أي وسيط آخر. وسيكون المصدر مسؤولاً عن التعامل مع عملية البيع بصورة كاملة، والشرط الأساسي لتصدير البضائع في التصدير المباشر يتمثل بتأسيس شركة قانونية من النوع الخاص أو العام يمكن من خلالها إتمام جميع العمليات القانونية والمكتبية بشكل رسمي، وبعد الحصول على التصاريح وفقاً لقانون شؤون الكمارك، يتم فتح حسابين بنكيين؛ الأول في أحد البنوك الإيرانية الموثوقة والآخر في البلد المراد التصدير له.

2. التصدير غير المباشر:

التصدير غير المباشر يعني البيع إلى وسيط ومن ثم إلى تجار الجملة المستوردين أو إلى العملاء، ويمكن البيع إلى وسيط في نفس البلد إذ يقوم المشتري بعد ذلك بترتيب تصدير البضاعة إلى خارج البلد، غالباً ما يكون التصدير غير المباشر هو أفضل طريقة لدخول الشركات الصغيرة ومتوسطة الحجم إلى أسواق جديدة.



تنقسم الإجراءات القانونية المتعلقة بإصدار تراخيص التصدير للمواد الغذائية في إيران إلى ثلاث أقسام :

- **السلع الافتراضية:** هي تلك السلع التي لا يتطلب تصديرها مستندات محددة مثل الشهادات القياسية وشهادات الصحة باستثناء المستندات العامة.
- **السلع المشروطة:** لا يمكن تصدير هذه البضائع إلا بعد اجتياز عدة إجراءات قانونية، والحصول على مستندات من قبل وزارة التجارة وهيئة الكمارك الإيرانية مثل البطاقة التجارية، رخصة التصدير، الشهادة الصحية وغيرها.
- **السلع المحظورة:** تصدير هذه الأنواع من البضائع محظور قانونياً ويعتمد على الظروف الاجتماعية والاقتصادية أو السياسية للبلد، إذ يمكن للحكومة حظر تصدير بعض السلع خلال فترات زمنية مختلفة.

اهم المراحل لتصدير المنتج الغذائي في إيران :

1. يجب أن تكون الشركة المصدرة مسجلة في قانون تسجيل الشركات في إيران.
2. يجب أن يكون لدى رجال الأعمال العاملين في هذا المجال هوية التصدير الصادرة من قبل وزارة التجارة الإيرانية وتكون مدة اعتبارها سنة واحدة من تاريخ الإصدار.
3. يجب أن يكون المنتج مسموح بتصديره خارج إيران.
4. يجب أن يكون المنتج حاصل على شهادة الترخيص والشهادة الصحية.
5. يجب أن يخضع المنتج إلى الفحص في دائرة التقييس والسيطرة النوعية.
6. الاهتمام بالتقنيات الجديدة لتغليف وتخزين المواد الغذائية وفقاً للعادات الاستهلاكية في بلد المقصد.
7. استخدام وسائل نقل الوجبات السريعة لحمايتها من الفساد.
8. الحصول على شهادة الحجر الصحي لتصدير المواد الغذائية، حيث إن الحجر الصحي مخصص للمواد الحيوانية والنباتية وهو إلزامي وفقاً للمنظمة البيطرية الدخول وخروج الحيوانات الحية والمواد المرتبطة بها والسموم البيطرية والمطهرات والأدوية البيولوجية.
9. تسعير المنتجات بعد تحديد سعر البضائع من قبل لجنة التسعير الكمركي، ويعد جزءاً مهماً من تحديد كمية المنتج المراد تصديره.
10. إصدار رخصة تعبئة المنتج.
11. اختيار أفضل منتج للتصدير.
12. اختيار الآلية المناسبة لتحويل الأموال.



سادساً: المملكة الأردنية الهاشمية

متطلبات الشهادات الصحية لغايات تصدير المواد والمكملات الغذائية حسب المؤسسة العامة للغذاء والدواء الأردنية التي تُعنى بالرقابة على الغذاء والدواء والمواد ذات العلاقة بهما فضلاً عن ضمان جودتهما، ندرج في أدناه متطلبات إصدار الشهادة الصحية حسب كل فئة:

الوثائق المطلوبة بالنسبة للآتي:

- شهادات منتج «محلي»
- رخصة مهن للمنشأة سارية المفعول.
- سجل تجاري للمنشأة ساري المفعول.
- فاتورة تصدير.
- موافقة المؤسسة على الإنتاج.
- السماح بالإنتاج.
- دفع الرسوم وقدرها 30 ديناراً أردنياً للشهادة الواحدة.
- تقرير مخبري.

شهادة «حرية البيع» للمكملات الغذائية المحلية

- رخصة مهن للمنشأة سارية المفعول.
- سجل تجاري للماء ساري المفعول.
- شهاده مكونات.
- بطاقة بيان مصادقة من لجنة أغذية الاستعمال الخاص وأغذية الرياضيين أو رئيس قسم/ شعبه أغذية الاستعمال الخاص وأغذية الرياضيين.
- إجازة المؤسسة الصادرة عن القسم المذكور سارية المفعول.
- دفع الرسوم وقدرها 30 ديناراً أردنياً للشهادة الواحدة.



شهادات منتج «مستورد»

- رخصة مهن للمنشأة سارية المفعول.
- سجل تجاري للماء ساري المفعول.
- فاتورة التصدير.
- حجز وسحب عينات.
- بيان كمركبي.

في حال مرور أكثر من ستة أشهر على البيان الكمركي مسرب أحمر، يتم سحب عينات الأصناف المراد تصديرها حتى وأن تم فحصها، وفي حال مرور أقل من ستة أشهر على البيان الكمركي مسرب أحمر يتم اعتماد الفحص المختبري للأصناف التي تم فحصها في فقط ويتم سحب عينات من الأصناف الأخرى التي لم يتم فحصها ويراد تصديرها.

في حال كان البيان الكمركي مسرب أصفر، يتم سحب عينات من الأصناف المراد تصديرها، ودفء الرسوم وقدرها 30 ديناراً أردنياً للشهادة الواحدة.

شهادة «مصنع»

- رخصة مهن للمنشأة سارية المفعول.
- سجل تجاري للمنشأة ساري المفعول.
- موافقة المؤسسة على الإنتاج أي السماح بالإنتاج.
- كشف صحي جديد على المصنع صادر عن المؤسسة على أن لا تريد مده الكشف عن 3 أشهر.
- دفع الرسوم مقدارها 20 ديناراً أردنياً للشهادة الواحدة.

من الجدير بالذكر أن مدة إصدار الشهادة الصحية في الأردن تتراوح ما بين يوم إلى عشرة أيام كحدٍ أقصى.

على الرغم مما سبق، فإن عملية إصدار الشهادة الصحية للمنتجات الغذائية يمكن أن يواجه مشاكل ومعوقات عدّة لابد من التطرق لها، ويمكن إيجازها بالآتي:

1. التعقيدات البيروقراطية حيث تؤدي الإجراءات الطويلة والمعقدة إلى تأخير إصدار الشهادات الصحية، مما يؤثر على سرعة وصول المنتجات إلى السوق.
2. الرسوم المرتفعة للفحوصات الطبية والإجراءات الإدارية قد تكون عبئاً على الشركات الصغيرة والمتوسطة. عدم وعي بعض أصحاب الأعمال بأهمية الشهادات الصحية والإجراءات المطلوبة للحصول عليها؛ قد يؤدي إلى عدم الامتثال للمعايير الصحية.
3. نقص المرافق الصحية والمختبرات المؤهلة لإجراء الفحوصات اللازمة في بعض المناطق قد يُعيق عملية إصدار الشهادات الصحية.
4. المشاكل المتعلقة بالجانب التقني لاسيما في الأنظمة الإلكترونية المستخدمة لإصدار الشهادات قد تؤدي إلى تأخير أو أخطاء في إصدار الشهادات.

وللتغلب على هذه المشاكل والمعوقات نقترح حلولاً لمعالجتها تتمثل في الآتي:

- العمل على تبسيط الإجراءات البيروقراطية لتسريع عملية إصدار الشهادات.
- تقديم دعم مالي للشركات الصغيرة والمتوسطة لتغطية تكاليف الفحوصات والإجراءات.
- تنظيم حملات توعية لتعريف العاملين وأصحاب الأعمال بأهمية الشهادات الصحية وكيفية الحصول عليها
- الاستثمار في تحسين المرافق الصحية والمختبرات في المناطق النائية.
- تطوير وتحديث الأنظمة الإلكترونية المستخدمة لضمان سهولة وسرعة إصدار الشهادات.



الخاتمة

مما سبق، يمكن القول إن إجراءات إصدار الشهادة الصحية تتمحور حول المتطلبات الآتية:

1. تقديم طلب إصدار الشهادة الصحية عبر المنصة الإلكترونية المعتمدة أو من خلال الجهة المختصة.
2. يتم التحقق من رخصة المحل ومهنة العامل.
3. يجب على العامل إجراء الفحص الطبي في وزارة الصحة.
4. اجتياز التثقيف الصحي.
5. دفع الرسوم المطلوبة لإصدار الشهادة الصحية.
6. بعد استكمال جميع الخطوات، يمكنك طباعة الشهادة الصحية الخاصة بالعامل.

عادةً ما تكون الشهادة الصحية صالحة لمدة سنة واحدة من تاريخ إصدارها، لذلك يجب تجديدها سنوياً لضمان استمرار صلاحيتها.

الاستنتاجات:

- ✓ إصدار الشهادات الصحية يعزز الثقة بين المستهلكين والشركات، مما يؤدي إلى زيادة المبيعات وتحسين سمعة المنتجات.
- ✓ يؤدي إلى تسهيل عمليات التصدير والاستيراد من خلال الامتثال للمعايير الصحية المطلوبة في الأسواق الدولية.
- ✓ تعود فائدته كذلك في المساهمة في حماية الصحة العامة عبر منع انتشار الأمراض التي قد تنتقل عبر المنتجات الغذائية الملوثة.
- ✓ تشجيع الشركات على تحسين جودة منتجاتها عبر الالتزام بالمعايير الصحية المطلوبة.
- ✓ تساعد الشهادة الصحية في ضمان سلامة وصحة العاملين والجمهور، وتعد جزءاً من الإجراءات الوقائية للحفاظ على الصحة العامة.



التوصيات:

- الاحتفاظ بسجلات دقيقة لجميع الفحوصات والإجراءات الصحية المتبعة لضمان الشفافية والمصداقية.
- التعاون مع الجهات الرقابية والصحية لضمان الامتثال الكامل للمعايير الصحية.
- يجب على الشركات الالتزام بالمعايير الصحية الدولية والمحلية لضمان جودة وسلامة المنتجات.
- التدريب المستمر للعاملين في قطاع الأغذية والألبان حول أفضل الممارسات الصحية.

ولكون إصدار شهادات المنشأ في الدول العربية الذي يعد محورياً مهماً في تعزيز التجارة البينية وتفعيل الاتفاقيات الاقتصادية، خاصة ضمن إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (GAFTA) واتفاقيات أخرى، ومن أجل تعزيز التكامل الاقتصادي العربي وتسهيل التجارة البيئية، ولتنمية الاقتصاديات المحلية وزيادة تنافسية المنتجات العربية في الأسواق العالمية يمكن طرح التوصيات الآتية:

- لتعزيز التكامل الاقتصادي وتقليل العقبات أمام حركة السلع يجب تنسيق المعايير والإجراءات الخاصة بإصدار شهادات المنشأ بين الدول العربية لتجنب التباين في المتطلبات والاشتراطات.
- للحد من التلاعب أو التزوير يفترض إنشاء منصة رقمية مشتركة أو اعتماد تقنيات حديثة لإصدار شهادات المنشأ إلكترونياً.
- لتسهيل التجارة وتقليل الحاجة إلى إصدار شهادات جديدة عند انتقال البضائع بين الدول تشجيع الاتفاقيات الثنائية أو الإقليمية بين الدول العربية للاعتراف المتبادل بشهادات المنشأ.
- لضمان تطبيق أفضل الممارسات من خلال توفير دورات تدريبية منتظمة للموظفين في الهيئات الكمركية والمصنعين حول كيفية الامتثال للمتطلبات الدولية والإقليمية الخاصة بشهادات المنشأ.
- فرض آليات رقابة مشددة لضمان دقة المعلومات الواردة في شهادات المنشأ، بما في ذلك فحص السلع ميدانياً وتوثيق سلسلة التوريد بشكل صارم.

- تسهيل إجراءات إصدار شهادات المنشأ للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، بما في ذلك تقليل التكاليف وتسريع العملية لدعم مشاركتهم في التجارة الإقليمية والدولية.
- تعزيز القدرة التنافسية في الأسواق الخارجية عبر الحوار بين الجهات الحكومية والقطاع الخاص لضمان أن آليات إصدار شهادات المنشأ تلبي احتياجات الأعمال التجارية بشكل فعال.
- يمكن للغرف التجارية العربية أن تلعب دوراً أكبر في توحيد إجراءات إصدار الشهادات وتقديم الإرشادات للشركات حول الامتثال للمتطلبات، فضلاً عن تعزيز التعاون بين الغرف التجارية على المستوى الإقليمي.
- تبسيط الإجراءات والحد من البيروقراطية لتسريع إصدار الشهادات، مما يساعد على تقليل تأخيرات التصدير ويعزز انسيابية التجارة.

المصادر:

1. اعتمدت هذه الدارسة على تقارير الملحقيات التجارية العراقية العاملة في الخارج عن ساحة عمل كل منها، المتمثلة بالآتي (الملحقية التجارية في الرياض / الملحقية التجارية في عمان / الملحقية التجارية في الكويت / الملحقية التجارية في دمشق / الملحقية التجارية في أنقرة / الملحقية التجارية في طهران).

2. للمزيد حول آلية إصدار الشهادة الصحية يمكن الاطلاع على المصادر الآتية:

- a) <https://ncdc.org.ly/Ar/method-of-issuing-the-electronic-health-certificate>
- b) <https://www.foodsafely.org/ar/belgelendirme/gida-urunlerin-in-sag-lik-sertifikasyonu/>
- c) <https://tabseer.co>
- d) https://portal.jordan.gov.jo/wps/portal/Home/GovernmentEntities/Agencies/AgencyServiceDetails_ar/aqaba
- e) https://egov.sy/searchx.ar_search/ar/
- f) <http://www.parliament.gov.sy/arabic/index.php?node>
- g) <http://www.parliament.gov.sy/arabic/index.php?node>
- h) <https://www.fao.org/4/y8705a/y8705a01.htm>
- i) <https://momah.gov.sa/ar/e-services/print-digital-health-certificate>
- j) <https://balady.gov.sa/ar/services>
- k) <https://rahhhal.wego.com/blog>
- l) <https://balady.gov.sa/ar/services>





إِدْوَلِيَّةُ فَاعِلِيَّةٍ وَمَجْتَمَعٍ مُشَارِكٍ

www.bayancenter.org

info@bayancenter.org
